

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٦

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠٢

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

الرقابة على المعادن الثمينة والأحجار ذات القيمة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٧٦ بشأن الرقابة على المعادن الثمينة والأحجار ذات القيمة وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٧٦ المشار إليه ؛

قرر :

يستبدل نص المادة (١/أ ، ب ، ج) من الفصل الأول (علامات دمع وترقيم المعادن الثمينة) من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠٢ بالنص التالي :

مادة (١)

تقوم مصلحة دمع المصوغات والموازين بالقاهرة وفروعها بالأقاليم بدمع المشغولات الذهبية والفضية والبلاتينية بالعلامات الآتية طبقاً لنوع وحجم المشغولات :



أولاً - ختم أحادي البيانات ويحمل إحدى العلامات الآتية على أن يكون من بينها العيار القانوني :

(أ) العيار القانوني .

(ب) الشارة الدالة على نوع المعدن .

(ج) تاريخ الدمغ .


(١) علامات العيار :

شكل هندسى () أبعاده ١ مم × ١ مم للمشغولات الذهبية والفضية ،
وشكل شبه منحرف () ضلعيه المتوازيين ١,٥ مم × ١ مم للمشغولات البلاينية .
يوجد بداخله أحد العيارات القانسونية بالأرقام العربية ورمز دال على مكان
ومستول الدمغ . « طبقاً لجدول الرموز » .


(ب) علامة الشارة :

عبارة عن شكل يميز نوع المعدن المصنوع منه المشغول ، وهى :


١ - شارة المشغولات الذهبية :

شكل هندسى () أبعاده ١ مم × ١ مم يحتوى على ملك فرعونى ورمز يدل
على مكان ومستول الدمغ . « طبقاً لجدول الرموز » .



٢ - شارة المشغولات الفضية :

شكل هندسى () أبعاده ١ مم × ١ مم يحتوى على زهرة اللوتس ورمز يدل
على مكان ومستول الدمغ . « طبقاً لجدول الرموز » .


٣ - شارة المشغولات البلاينية :

عبارة عن شكل شبه منحرف () ضلعيه المتوازيين ١,٥ مم × ١ مم بداخله
تاج الملك مينا ورمز يدل على مكان ومستول الدمغ . « طبقاً لجدول الرموز » .


(ج) علامة التاريخ :

عبارة عن شكل هندسى () أبعاده ١ مم × ١ مم للمشغولات الذهبية والفضية ،
وشكل شبه منحرف () ١,٥ مم × ١ مم للمشغولات البلاينية بداخله أحد الحروف
العربية الأيجدية للدلالة على السنة التى دمغ المشغول خلالها بالإضافة إلى رمز يدل على
مكان الدمغ « طبقاً لجدول الرموز » . ويتم تغيير الحرف سنوياً لجميع المعادن .

ثانياً - ختم ثنائى البيانات :

شكل هندسى () أبعاده ١ مم × ٢ مم ، يحتوى بداخله على أحد العيارات القانونية وتاريخ الدمغ وعلامة أو رمز يدل على مكان ومستول الدمغ . «طبقاً لجدول الرموز» .

ثالثاً - ختم ثلاثى البيانات :

شكل هندسى () أبعاده ١ مم × ٢,٥ مم ، يحتوى بداخله على العيار القانونى وشارة المعدن وتاريخ الدمغ ، بالإضافة إلى علامة أو رمز يدل على مكان ومستول الدمغ . «طبقاً لجدول الرموز» .

مادة (٢)

تستبدل عبارة «جدول الرموز» بعبارة «الجدول المرفق بهذا القرار» الواردة بالبند (ب) من المادة الثانية من اللائحة التنفيذية المشار إليها .

مادة (٣)

تستبدل الجداول المرفقة باللائحة التنفيذية المشار إليها - عدا الجدول رقم (٣) الخاص بالرمز المميز للأصناف الذهبية والفضية التى تصدر للخارج وتحت نظام السماح المؤقت - بجدول الرموز الآتى :

الرمز الدال عليه	فرع المصلحة القائم بالفحص والدمغ
رقم (١) أو (مصر) أو كلاهما معاً	القاهرة (رئيس قسم توقيع الدمغات)
رقم (٢) أو (مصر) أو كلاهما معاً	القاهرة (وكيل قسم توقيع الدمغات)
رقم (٣) أو (ك) أو كلاهما معاً	الإسكندرية
رقم (٤) أو (غ) أو كلاهما معاً	طنطا
رقم (٥) أو (س) أو كلاهما معاً	بنى سويف
رقم (٦) أو (ن) أو كلاهما معاً	قنا
رقم (٧) أو (ط) أو كلاهما معاً	احتياطى أقاليم

مادة (٤)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٦/٧/١٠

وزير التجارة والصناعة

مهندس / رشيد محمد رشيد